

الفروع وتصحيح الفروع

أُطل النبي صلى الله عليه وسلم كذا قاله أحمد وفي الغنية ويجوز حلقه لأنه يستحب إزالته كالنورة وإن ذكر خبر بالمنع حمل على التشبه بالنساء وكره الآمدي كثرة التنوير ويدفن ذلك نص عليه ويفعله كل أسبوع ولا يتركه فوق أربعين يوما عند أحمد وفي الغنية روى عنه أنه احتج بالخبر فيه .

وصححه وروى عنه إنكاره وقيل له في رواية سندي حلق العانة وتقليم الأظافر كم يترك قال أربعين للحديث فأما الشارب ففي كل جمعة لأنه يصير وحشا وقيل عشرين وقيل للمقيم ويكره نتف الشيب (و) ويتوجه احتمال يحرم للنهي لكنه من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعا رواه الخمسة وحسنه الترمذي ويختص ونقله ابن هانيء عنه كأنه فرض وقال